٩- كتَاب الاعْتِكَاف

٢٣٢- باب الاعتكاف[1] في رمضان

١٢٦٨ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما، قَالَ: كَانَ رسولُ اللهِ ﷺ يَعْتَكِفُ العَشْرَ الأوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ. متفقٌ عَلَيْهِ.

١٢٦٩ ـ وعن عائشة رضي الله عنها: أنَّ النبيَّ ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ العَشْرَ الأوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ، حَتَّى تَوَفَّاهُ اللهُ تَعَالَى، ثُمَّ اعْتَكَفَ أزْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِهِ. متفقٌ عَلَيْهِ.

١٢٧٠ ـ وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ النبيُّ ﷺ يَعْتَكِفُ في كُلِّ رَمَضَانَ عَشْرَةَ أيَّامٍ، فَلَمَّا كَانَ العَامُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ اعْتَكَفَ عِشْرِينَ يَوْماً. رواه البخاري.

١٢٦٨ ـ أخرجه: البخاري ٣/ ٦٢ (٢٠٢٥)، ومسلم ٣/ ١٧٤ (١١٧١) (١).

١٢٦٩ ـ أخرجه: البخاري ٣/ ٦٢ (٢٠٢٦)، ومسلم ٣/ ١٧٥ (١١٧٢) (٥).

١٢٧٠ ـ أخرجه: البخاري ٣/ ٦٧ (٢٠٤٤).

---

(١) الاعتكاف: هو الإقامة على الشيء وبالمكان ولزومهما، ومنه قيل لمن لازم المسجد وأقام على العبادة فيه: عاكف ومعتكف. النهاية ٣/ ٢٨٤.